الصيرفة والمؤسسات الاتمانية في العصر العباسي ودور غير المسلين في ذلك

أ/ طبي سمير
جامعة بـــاتنة

ملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز تاريخ الصيرفة الإسلامية وتطورها في العصر العباسي، ودور غير المسلمين في ذلك من خلال استحداث وثائق الإئتمان في المعاملات المالية وكذلك دورهم في إنشاء البيوت المالية وعلاقتها بالتجار ورجال الدولة من خلال التسليف وإيداع الودائع وحمايتها،وهذا ما يدل مدى الرقى الفكري المالي الذي بلغته الدولة العباسية و الذي يتماشى مع التطور الاقتصادي.

Résumé:

Cette étude vise à mettre en lumière l'histoire de la finance islamique et son développement à l'ère abbasside، et le rôle des non-musulmans à travers le développement et la documentation de crédit dans les transactions financières، ainsi que leur rôle dans la création d'établissements financiers et leurs relations avec les commerçants et hommes d'Etat par des prêts et des dépôts de dépôts et de protection، ce qui indique l'ampleur de sophistication intellectuelle langue de l'État abbasside، qui est en ligne avec le développement économique.

مقدمة

عرفت التجارة العباسية ازدهارا ملحوظا منذ نهاية القرن الثاني الهجري، وقد ارتبط ذلك بتقدم المواصلات البرية و البحرية و انتشار مظاهر البذخ و الترف، إلي جانب اتساع نطاق الدولة و استقرارها و تشجيعها للتجارة و حركة المبادلات، حيث يذكر اليعقوبي: أن الواثق بالله(227ه-232ه) الخليفة العباسي أمر بإلغاء ضريبة العشر على البضائع الواردة من البحر الصيني كما انه منح التجار مساعدات نقدية[1].و على أثر ذلك صارت التجارة من أهم أركان الحياة الاقتصادية و من مظاهر قوة المسلمين و عزتهم في العصر العباسي حيث كانت سفنهم و قوافلهم تجوب مختلف مناطق العالم.

غير أن هذا التطور قد ساهم في إيجاده نخب و مؤسسات مالية سوف نحاول أن نلمس بعض عناصرها الكامنة في الإشكالية التالية : **كيف كان دور المتصرفين من غير المسلمين في إنضاج أعمال الصيرفة و أثر هذه الأخيرة على الحركة التجارية ؟، و كذلك الوقوف على ظروف نشأة البيوتات المالية والائتمانية ودورها في ازدهار المعاملات المالية و علاقاتها بالدولة ؟**، وقبل الخوض في هذا الإشكال لابد من ضبط المصطلح.

شرح المصطلحات:

الائتمان و أعمال الصيرفة في الحضارة الإسلامية من المصطلحات المشتقة حديثا، و قد دلت الشواهد التاريخية و البحث التاريخي على وجود وثائق ائتمانية في أعمال و أنشطة تجارية بالغة التعقيد من خلال استخدام السفتجة و الحوالة و لا سيما في المعاملات المالية الضخمة التي تستدعي وسائل دفع مأمونة عند التنقل و تخفيف من مشكلة شح الأموال، و كان شيئا معترفا به منذ حوالي ثلاثة قرون قبل حدوث أي شئ يمكن مقارنته بذلك في أوربا في القرون الوسطى[2]، كما احتوى الفقه الاقتصادي الإسلامي على كثير من المعاملات التي لها طبيعة ائتمانية – الضمان و السلامة-، حيث فصل كتاب المغني لابن قدامة في البيوع و اصرف و القرض و الحوالة والشركة.

أما الصيرفة فقد بدأت بفكرة الصراف الذي يكسب دخله من مبادلات العمولات المعدنية بعضها ببعض و تحويل النقود و صرفها لأغراض التجارة، لتطور فيما بعد إلي مؤسسات قائمة بذاتها.

و كان من آثار الحركة التجارية التي عرفتها الدولة العباسية أن نشأ أسلوبا جديدا في المعاملات المالية ليواجه هذه الحركة الكبيرة لتدفق الأموال من جميع أنحاء الدولة العباسية وخارجها، فقد تطور نظام المعاملات المالية بشكل واضح بعد نشوء البيوتات المالية والمصارف في الدولة العباسية منذ أوائل القرن الرابع الهجري بشكل رسمي، وكأي نظام وليد التطور الاقتصادي والاجتماعي للدولة[3].

حيث كانت الكوفة من أعظم المدن شهرة للصيرفة وأمورها وكان لها فضل كبير في تقدم فن الصيرفة[4]، وكان للصيارفة محلة خاصة في سوق الكرخ ببغداد تدعى عون[5]، أما سوق الصرافين بمدينة أصفهان كان يحتوي على مأتي صراف حيث كانوا يجلسون في سوق واحد يسمى سوق الصرافين[6].

واستطاع الصيارفة من خلال هذه الأسواق تقديم خدمات جليلة للتجار، حيث كانوا همزة وصل بين الأفراد ودار ضرب العملة وبيت المال وكذلك تحويل النقود، ولعل الشيء الذي ساعد على ازدهار مهنة الصيرفة في الدولة العباسية هو ان التعامل بالعملات كأن يتم عن طريق العد، لذلك كانت قيمة العملة ومعدل التبادل بينها يتوقف على كمية المعدن النفيس ونقائه، كما أن سعر الصرف بين الدرهم والدينار يتأثر أيضا بمستوى أسعار المعدنيين الذهب والفضة في الأسواق[7].

وكانت الدولة العباسية حريصة على الاحتفاظ بسلامة العملة وجودتها حيث كان يتم تحديد نسبة ثابتة من الوزن بين وحدة الذهب ووحدة الفضة و كان لا يقبل من سداد العامة إلا الجيد من النقود المضروبة، وقد أنشأت لذلك ديوان الجهبذة الذي تولاه إبراهيم بن أيوب النصراني[8]، ويبدو أن النصارى تولوا مهمة الجهبذة في بغداد منذ القرن الثاني الهجري، وكانت الدولة العباسية قد عهدت إلى هؤلاء الجهابذة بتمييز الزائف من النقود التي تجبيها، لخبرتهم المالية الواسعة وغالبا ما كانوا من أهل الذمة مقابل رواتب لهم عن خدماتهم لبيت المال.

تأسيس البيوت المالية

ومع تقدم التجارة وظهور فائض من النقود ظهرت بيوتات مالية أو شركات باتفاق عدد كبير من الصيارفة فيما بينهم واستطاعوا أن يوسعوا عمليات الصيرفة إلى قبول الودائع وتسليف الأموال والقيام بعمليات استثمارية عن طريق المضاربة وتحقيق الأرباح لأصحاب الودائع[9]، كما تحول بعض الجهابذة من كتاب الخراج والعمل بالجباية وتميز النقود إلى أصحاب بيوتات مالية، حيث كانوا يقومون بقرض المتعاملين معهم واستفاء أموالهم عند قيامهم بجباية أموال الدولة وكثيرا منهم من احتفظ بالوظيفتين معا، حيث كان الصيارفة اليهود في بغداد يقرضون رجال الدولة[10]، كما اتهم خالد البرمكي بأنه أودع مالا عند جهبذ نصراني أيام الخليفة المنصور[11]، وعليه فقد اشترك الجهبذ والصراف في وظيفة وعمل هذه البيوت المالية إلى أن صارا اسمان لمسمى واحد[12].

وقد اختص أهل الذمة ولاسيما اليهود والنصارى بأعمال الصيرفة والجهبذة وبخاصة مع نهاية القرن الثالث الهجري عندما أصدر المقتدر (295هـ-320هـ) أمرا سنة 296 هـ بألا يستخدم أحدا من أهل الذمة إلا في الطب والجهبذة[13]، وهذا ما ذهب إليه الجاحظ بقوله[14]: "أن اغلب الصيارفة في أواخر القرن الثالث الهجري نصارى"، كما تمكن العديد من أثرياء اليهود من الوصول إلى مركز ثابت بتعاطيهم مع رجال الدولة، حيث تمكن سهل بن نظير في

منتصف القرن الثالث الهجري بالاحتفاظ بوظيفة الجهبذة وحفيده سهل جهبذا في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري[15].

ومن الأدلة الدالة على تفرد اليهود الاتجار بالعملة في الدولة الإسلامية أنه لما فرضت الحكومة الإسلامية على بطريرك الإسكندرية جزية باهظة في أواخر القرن الثالث الهجري حصل على المال اللازم بان باع أحد اليهود جزء من أملاك الكنيسة، وكان اليهود من بين الصيارفة بقصبة مصر[16].

وإن كان إقبال أهل الذمة واستئثارهم بأعمال الجهبذة والصيرفة قابلة في الوقت نفسه عزوف التجار المسلمين عن هذه الأعمال في بادئ الأمر تجنبا لشبهة الربا التي حرمها الإسلام تحريما قاطعا، ولكن مع ازدهار التجارة سرعان ما انخرط المسلمون فيها وانتشروا في جميع المدن التجارية الهامة.

وتعاطى رجال الدولة العباسية وكبار تجارها مع هذه البيوت المالية وأصحابها، فقد استطاع الوزير علي بن عيسى بن الجراح وزير المقتدر بالله (295هـ-320هـ) استرجاع من الجهبذين اليهوديين يوسف بن فنحاس وهارون بن عمران مبلغ مئة ألف درهم كان أودعها ابن الفرات عندهما في وزارته الأولى (296هـ-299هـ)[17]، كما بلغ ما أودعه من أموال المصادرات في وزارته الثالثة (311هـ-312هـ) لدى هارون بن عمران الجهبذ اليهودي ثمانية ملايين وأربعين ألف دينار[18]، كما اعترف الجهبذ إبراهيم بن بوحنا للوزير ابن الفرات سنة 311هـ أنه كان عنده حينئذ مئة ألف دينارا لحامد بن عباس[19]، واستخدم أبو عبد الله البريدي وزير الخليفة المتقي (329هـ-350هـ) جهبذين إسرائيل بن صالح وصالح بن نظير وكان أولهما موضع ثقته[20].

وفي سنة 311هـ أمر الوزير ابن الفرات عندما استدعي للوزارة للمرة الثانية كتب رقعة إلى هارون بن عمران الجهبذ اليهودي بأن يدفع ألفي دينار إلى علي بن عيسى من وارد ضيعته الخاصة ليستعين به على أمره[21]، واستمرت عائلة الجهبذ هارون بن عمران اليهودي في ممارسة أعمال الصيرفة، حيث يروي الصولي أن الأمير بجكم قبض على علي بن هارون سنة 329هـ وعذبه وأخذ منه مئة وعشر ألاف دينار ثم أمر بقتله[22].

ولعل ما يفسر اندفاع كبار رجال الدولة من وزراء وكتاب على إيداع أموالهم لدى الجهابذة هو خشية تعرض أموالهم للمصادرة بعد انقضاء مهامهم على غرار ما حدث للوزير ابن الفرات الذي صودرت أمواله من قبل خلفه الوزير علي بن عيسى، كما وجدوا في هذه البيوت المالية الملاذ لتنميتها واستثمارها، وبخاصة أنها تمنح هامشا من الربح ما يكفي للإقبال عليها.

غير أن تعرض الجهابذة إلى التفتيش والمساءلة بعد عزل زبائنهم من كبار رجال الدولة مثل ما حدث لهارون بن عمران، دفع بعض الموظفين إلى إيداع دون تسجيلها في سجلات الجهبذة على غرار ما فعل ابن الفرات الذي استطاع استرجاع بعض أمواله التي أودعها في وزارته الاولي دون أن ينتبه

خلفه[23]، هذا الفعل قد يفسر مدى الثقة التي كانت قائمة بين بعض رجالات الدولة وهؤلاء الجهابذة من أهل الذمة، أو قد تعود إلى رابطة المصلحة والمنفعة.
وقد أفاد هؤلاء الصيارفة والجهابذة من أهل الذمة الكثير من الودائع التي يتسلمونها من كبار رجال الدولة والقروض التي يمنحونها للتجار وحتى للدولة حينا، حيث كانت هذه البيوت تتقاضى على ما تقوم به من خدمات الحفظ والتسجيل هامشا من الربح أو ما يعرف برسم الخدمة، وفي هذا الصدد يروي التنوخي[24]: "أن رجلا قدم رقعة إلى صراف فقال له هذا الأخير: يا سيدي أنت الرجل المسمى بالتوقيع؟ فقلت: نعم قال: أنت تعلم أن أمثالنا يعاملون للفائدة وربحنا يعطي في مثل هذا ما ينفق في كل دينار درهما"، وكان الجهبذين اليهوديين يوسف بن فنحاس وهارون بن عمران يأخذان ربح ثلاثين دينار في كل مئة[25].

وبذلك فقد جنوا أرباحا كثيرة لكثرة الفائض الذي يأخذونه وأضحوا مصدر الثروة والمال في الدولة الإسلامية، وازدادوا احتراما ومكانة حتى عد الجاحظ الصيرفة من المهن التي تجلب الثراء والغنى بقوله[26]: "ألا ترون أن الأموال كثيرا ما تكون عند الكتاب وعند أصحاب الجوهر وعند الصيارفة"، فقد كان علي بن هارون الجهنبذ اليهودي مترفا غنيا يعيش في قصر فخم على نهر الصراة[27]، وزادتهم هذه المكانة الاقتصادية رفعة اجتماعية، حيث يذكر ابن الجوزي[28]: أن يهودي وجد مع مسلمة فضربه صاحب الشرطة، وكان اليهودي غلاما لجهبذ يهودي، ووجد من الجهابذة من أصر على معاقبة صاحب الشرطة حتى ضرب وسط حشد من اليهود مما اغضب العامة فأحدثوا أمورا قبيحة.

كما ساهم وضعهم المالي في دعم خزينة الدولة من حين لآخر، فقد استعان الوزير علي بن الفرات في وزارته الأولى (296هـ-299هـ) بالجهذين اليهوديين يوسف بن فنحاس وهارون بن عمران لدفع رواتب بعض كتابه على أن يستردا مالهما من جهبذة الأهواز[29]، وعلى ما يبدو فإن معاملات الوزير ابن الفرات مع هذين الجهبذن اليهوديين كانت باسمه الشخصي وليس باسم الدولة، على اعتبار أنه لم يبدأ في تعيين جهابذة رسميين لتسليف الدولة ما تحتاجه من أموال إلا في سنة 301هـ.
ويعتبر الوزير علي بن عيسى أول من شجع على إنشاء مصرف شبه رسمي للدولة حيث دعته ظروف الارتباك المالي خلال وزارته الأولى (301هـ-304هـ) أن يقترض من الجهبذين اليهوديين يوسف بن فنحاس وهارون بن عمران في أول كل شهر مئة وخمسين ألف درهم على أن يسترد مالهما من خارج الأهواز [30]، وكان ذلك إيذانا بإنشاء مصرف رسمي اشترك في إنشائه الجهبذان اليهوديان، وظل قائما في فترة طويلة واستطاع أن يحوز على ثقة التجار وأصحاب رؤوس الأموال، بل عملت الدولة على تدعيمه والحفاظ على استقراره حتى تظل ثقة التجار قوية بجهابذته، ومن ثم الحفاظ على نشاطه واللجوء إليه وقت اللزوم،

حيث يذكر التنوخي: أن الجهبذين اليهوديين قام بالإشراف على جهبذة الدولة وتأمين الأموال مدة ستة عشر سنة[31].

وعليه فقد انتشرت البيوتات المالية والمصارف في حواضر الدولة العباسية وساهمت في تنشيط المعاملات المالية والحياة الاقتصادية، كما لجأ العباسيون في بعض الأوقات إلى الاقتراض ولاسيما في وقت تجهيز الجيوش والحملات العسكرية، ففي سنة 324 هـ فرض على التجار الجهابذة أن يقدموا الأموال للدولة على سبيل القرض[32].

والأمر نفسه حدث مع أمير الأمراء بهاء الدولة بن عضد الدولة البويهي (379هـ-403هـ) لما كان في واسط طلب من أبي علي الموفق مالا فقصد هذا الأخير ابن فضلان اليهودي وطلب منه قرضا فلم يعطه، فقرر بهاء الدولة مصادرة بعض التجار والجهابذة اليهود قدرا من المال[33]، وكذلك الشأن نفسه مع الخليفة المعتضد بالله (279هـ-289هـ) عندما أراد تجهيز جيش فعجز عن ذلك فأخبر بمجوسي له مال عظيم فاستدعاه يستقرض منه فلما حاوره خل سبيله ولم يستقرض منه[34].

نشوء الوثائق و المعاملات الائتمانية

وإن كانت هذه البيوت المالية والمصارف مهمتها الاتجار في المعادن النفسية وتزويد التجار والدولة برؤوس الأموال وتقبل الودائع، فإن أصحابها في الوقت نفسه ساهموا بقدر كبير في انتشار وتطوير المعاملات المالية الائتمانية، ولاسيما أن المعاملات المالية الضخمة كانت تستدعي وسائل للدفع مأمونة من الضياع خفيفة الحمل بعيدة عن متناول اللصوص، وكان من بين وسائل معاملات الائتمان السفاتج، وتعتبر السفتجة أهم أداة للمعاملات المستندة على الائتمان وهي عبارة عن حوالة خطاب يذكر فيه قيمة معينة من المال قابل لان يصرف في أي مكان من عملاء جهابذة الشخص الذي حرر السفتجة وكانت النقود المذكورة في السفتجة تدفع في أي بلد من البلاد[35].

وقد نظم الجهابذة العمل بالسفاتج حتى صارت في القرن الرابع هجري سمة أو علامة في الحياة الاقتصادية حيث أقبل التجار على استخدام هذه الوسيلة لإنجاز عملياتهم التجارية، وقد كان لكبار التجار وكلاء أو عملاء معروفين في الأسواق الكبرى يقومون بتسليم هذه السفاتج مقابل أجر معين،[36] كما أضحت السفاتج من الأهمية الاقتصادية في الدولة العباسية إلى أن صارت الوسيلة المفضلة لإرسال اموال الجباية من الولايات إلى بغداد، وكان الإخشيد صاحب مصر قد أرسل الي نائب له ببغداد سفاتج بثلاثين ألف دينار سلمها للوزير ابن مقلة[37] كما ورد للوزير علي بن عيسى عام 313هـ سفاتج بأموال العامة من الشام ومصر قدرت بمائة وسبعة وأربعين دينار[38].

وكان الوزير علي بن عيسى إذا احتاج إلى مال وليس له وجهة استلف من كبار التجار على سفاتج، مثل ما فعل مع الجهبذين اليهوديين يوسف بن فنحاس

وهارون بن عمران فكان يدفع لهما دانقا ونصف دانق فضة في كل دينار[39]، وكانت هذه السفاتج تسحب عادة من الصرافين والتجار وكانت تصرف في أوقات محدودة، أما إذا تأخر صرفها صرفت بعمولة[40].

وكان الصك الوسيلة الثانية وسائل الائتمان، فهو عبارة عن ورقة مالية تثبت فيها دين أو قرض أو استحقاق مالي له اجل معين[41]، وانتشرت الصكوك كإحدى وسائل الائتمان في المعاملات التجارية فكان إذا اشترى رجلا عقارا كضيعة مثلا كتب صكا بشرائها[42]، كما أن التجار الرحالة يستدعون عند وكلاءهم من جهابذة أموال نقدية ويأخذون تعهدا بعدم التصرف في هذه المبالغ إلا بإذن صريح منهم بموجب الصكوك، وكان هؤلاء الجهابذة من أهل الذمة يصرفون هذه الصكوك لأصحاب الأموال المودعة عندهم نظير مبلغ معين من المال.

ويروي التنوخي[43]: أنه كان سليمان بن وهب وزير المعتمد (256هـ-259هـ) وابنه عبيد الله جهبذا خاصا يدعى ليث فكان يودعان النقود عنده ويكتبان الصكوك عليه ولما عزل سليمان من الوزارة قبض خلفه إسماعيل بن بلبل على ليث ليأخذ ما ودع أهل وهب عنده من نقود، واكتشف في داره بئر فيها ثمانين إلف دينار، فلما سأل الجهبذ: هذا البئر مالك أو مال أصحابه؟ فأجاب: بل مالي، وأنا رجل تاجر، كما يذكر مسكويه[44]: أنه في سنة 315هـ وجه عبد الله البريدي دراهم كانت لأبي السلاسل مع جهبذه فأخذها ووافقه على أن يصك بما كان عند الجهبذ، وكان التجار في مدينة البصرة يودعون أموالهم ونفائسهم لدى الصيارف ويأخذون منهم وصلا أو رقاعا بها، وعندما يشتري التاجر شيئا يعطي حوالة لدى الصراف ويقوم هذا الأخير بصرفها[45]، وكان تجار الأقمشة والصيارفة وتجار الجملة يجتمعون في سوق خاصة من الساعة الثالثة بعد الظهر حتى المساء للمفاوضة في القضايا التجارية وتصفية الحسابات بينهم[46].

ومن خلال هذه النصوص يتبين لنا أن استخدام الصكوك والسفاتج في العقود والمعاملات المالية كان واسع النطاق في الدولة العباسية من خلال بيع السلع وشرائها وإيداع الأموال وسحبها كما تبرز لنا مدى سيطرة الجهابذة والصيارف من أهل الذمة على المعاملات المالية وتسهيل تجارة الائتمان من خلال تحويلهم للنقود وتسوية الحسابات، فضلا عن دورهم الكبير في التخفيف من مشكلة شح الأموال المتداولة بحوالاتهم، كما يدل هذا التطور كذلك على مدى رقي الفكر المالي الذي عرفته الدولة العباسية والذي أرسي دعائمه جهابذة أهل الذمة باعتبارهم خبراء ماليين، والذي صار يتماشى والتطور الاقتصادي بما يحفظ المشروعات التجارية ومقوماتها.

ونتيجة لسهولة التعامل التجاري ازدهرت التجارة وترسخت مكان التجار، وصار التجار المسلمين وغير المسلمين -أهل الذمة- يجوبون مختلف مناطق

العالم وأضحت معظم الموانئ الإسلامية من اغني الموانئ وأكثرها ثراء وإقبالا من مختلف تجار العالم(47).

وبقدر ما ساهمت هذه البيوت المالية في ازدهار التجارة والمعاملات المالية، بقدر ما وسعت من دائرة المضاربة التجارية والتي كانت سببا في تراكم الثروة في أيدي أصحابها ومتعامليهم، ويروي الجهشياري(48):"أن رجلا من أهل الذمة –نصراني- اشترى سمكة بثلاثين درهما فأتى به المسيب صاحب الشرطة إلى الخليفة المنصور فقال له: من أنت؟ قال: رجلا من أهل الذمة فقال: بكن ابتعت هذه السمكة؟ فقال: بثلاثين درهما وقال: كم عيالك؟ قال: ليس لي عيال وكم عندك من المال؟ قال: ما عندي شيء، قال: يا مسيب خذه إليك فإن أقر بجميع ما عنده وإلا فمثل به، فأقر بعشرة آلاف درهم، فقال: كلا إنها أكثر فأقر بثلاثين ألف دينار وقال له: من أين جمعت هذا المال؟ قال: يا أمير المؤمنين كنت جارا لأبي أيوب سليمان بن سليمان كاتبك فولاني جهبذة الأهواز فأصبت هذا المال، فقال المنصور: الله أكبر هذا مالنا اختلته وأمر المسيب بحمل المال غلى بيت المال فأطلق سراحه".

وما يستشف من هذه الحادثة أنها توضح لنا سبب ثراء هذه الطبقة –الجهابذة- باعتبار أن أرصدة أموال هذه المصارف كانت بالأساس من رأسمال الجهابذة أنفسهم التي جمعوها من وظائفهم في الدولة أو من عملياتهم التجارية –المضاربة-، وإن اعتقد البعض أن ما كان يأخذه الجهابذة كأجر مقابل كتابة الودائع وتوثيقها على حفظ الأموال يعد خارجا عن دائرة الربا متى كان ذلك بالتراضي المشروع بين الطرفين، وإن المتعاملين إنما أودعوا أموالهم في هذه البيوت رغبة في تنميتها وإعطائها لمن يحسن استثمارها نظير نسبة معلومة من الربح يتفق عليها مقدما، وبذلك فقد أباح كثير من الفقهاء المضاربة يسرا على الناس وتبادلا للمنافع(49)، وهذا ما يفسر تشجيع الدولة للصيارفة والجهابذة في إنشاء البيوتات المالية والمصارف وتعاملها معهم على غرار الوزير علي بن عيسى.

وعليه فقد تطور هؤلاء التجار من أهل الذمة وصاروا خبراء ماليين تعتمد عليهم الدولة في أمورها المالية إلى أصحاب بيوتات المال ومصارف، اثر كبير في توسع أعمال الجهبذة وسببا في إنشاء أول مصرف رسمي سنة 301هـ عن طريق الوزير علي بن عيسى، وبذلك ساهمت هذه المصارف والبيوتات المالية في تداول الأموال التي كانت تشكل العمود الفقري للحياة الاقتصادية، فلا التجارة ولا غيرها من الفعاليات الاقتصادية كان بالإمكان أن تسير بدون رأسمال.

خاتمة

وفي الأخير يمكن لنا ان نخلص ان هذه الأسواق و البيوتات المالية كان لها الأثر الكبير في تثمير الحياة الاقتصادية و في ازدهار الحضارة الإسلامية بشكل عام،

و ان هؤلاء المتصرفين من غير المسلمين بقدر ما ساهم تضلعهم في المعاملات المالية و ترقية النظام المصرفي في الدولة الإسلامية بتسهيل تجارة الائتمان و المبادلات، بقدر ما احتكروا تداول الاموال ووسعوا من دائرة المضاربة مما جعل منهم جماعة ضغط لها وزنها في النظام السياسي و الاجتماعي في الدولة العباسية، وما كان لهم بلوغ ذلك لولا التسامح الديني الذي بلغ ارقي مظاهره و صوره في تقبل الغير و التواصل معه.

الـهوامش:

1.- اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت، لبنان، 1995، ج2، ص483.
2. رفعت السيد العوضي: تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، ط1، دار البحوث، دبي، الامارات، 2005، ص285.
3. الزبيدي: تاج العروس، دار صادر، بيروت، لبنان، (د.ت)، ج6، ص164.
4. المرجع نفسه، ص166.
5. مسكويه: تجارب الأمم و تعاقب الهمم، اعتني بتصحيحه أمدروز، مكتبة المثني، بغداد، العراق، (د.ت)، ج1، ص247.
6. أدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة محمد عبد الهادي أبوريده، الدار التونسية، تونس، 1986، ج2، ص794.
7. عبد العزيز الدوري: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، ط2، دار المشرق، بيروت، لبنان، 1986، ص165.
8. المرجع نفسه، ص159.
9. المرجع نفسه، ص166-167.
10. جاك ريسلر: الحضارة العربية، ترجمة أحمد خليل، ط1، عويدات، بيروت، لبنان، 1993، ص139.
11. الصابي: الوزراء او تحفة الامراء في تاريخ الوزراء، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، دار احياء الكتب، القاهرة، 1958، ص90،الجهشياري: الوزراء و الكتاب، تحقيق مصطفي السقا و ابراهيم الانباري، شركة الامل للطباعة، القاهرة، 2004،ص100.
12. الدوري: المرجع السابق، ص164،158.
13. ابن ثغري بردي: النجوم الزاهرة في ملوك مصر و القاهرة، علق عليه محمد حسين شمس، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1992،ج3، ص239، louis Gardet :la cite musulmane(vie sociale et politique)، librairie philosophique، J.vin، paris، 1976، p83.
14. رسائل الجاحظ، "رسالة الرد على النصاري"، تعليق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية،ط1،بيروت،لبنان،2000،ج3، ص239.
15. التنوخي: نشوار المحاضرة في اخبار المذاكرة، تحقيق عبود الشالجي المحامي، ط2، دار صادر، بيروت، لبنان،ج1،ص31.
16. أدم متز: المرجع السابق، ج2،ص796.
17. الصابي: الوزراء، ص92،90، مسكويه: المصدر السابق،ج1،ص66.
18. المصدر نفسه،ج1،ص128.
19. المصدر نفسه،ج1،ص95، التنوخي: المصدر السابق،ج1،ص103.
20. مسكويه: المصدر السابق،ج2،ص92.
21. المصدر نفسه،ج1، ص112.
22. الصولي: أخبار الراضي بالله و المتقي، هيورث، ط1، دار المسيرة، بيروت، لبنان،1983،ص148.
23. مسكويه: المصدر السابق، ج1،ص44.
24. نشوار المحاضرة، ج1، ص201.
25. متز: المرجع السابق، ج1،ص802.
26. الحيوان، تحقيق يحي الشامي، ط3، مكتبة الهلال، بيروت، 1997، ج4، ص434.
27. الصولي: المصدر السابق،ص199.
28. المنتظم في تاريخ الملوك و الامم، تحقيق محمد عبد القادر عطا و مصطفي عبد القادر عطا، دار الكتب، بيروت، لبنان،(د.ت)،ج6، ص293.
29. متز: المرجع السابق،ج2،ص779.
30. الصابي: المصدر السابق، ص92، Louis Gardet :op.cit.p84.
31. التنوخي: المصدر السابق، ج8،ص92، الصابي: المصدر السابق،ص93.
32. الصولي: المصدر السابق،ص76.
33. أبوشجاع: ذيل تجارب الأمم و تعاقب الهمم، بعناية أمدروز، القاهرة،1916، ج3،ص282.
34. ابن الجوزي: المصدر السابق،ج2، ص324.
35. الزبيدي: المصدر السابق،ج2،ص52.
36. ابن كثير: البداية والنهاية، تحقيق عبد الرحمن اللاذقي و محمد عازي بيضون، ط2، دار المعرفة،بيروت،1997،ج12،ص225.

37. متز: المرجع السابق،ج2،ص792.
38. ابن الاثير: الكامل في التاريخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري،ط3، دار الكتاب، بيروت، (د.ت)،ج8،ص159، مسكويه: المصدر السابق،ج1،ص146.
39. التنوخي: المصدر السابق،ج8،ص41.
40. الدوري: المرجع السابق، ص169.
41. ابن منظور: لسان العرب، دار احياء التراث العربي، بيروت،(د.ت)،ج10،ص456، الدوري: المرجع السابق، ص170.
42. متز: المرجع السابق،ج2،ص792.
43. نشوار المحاضرة، ج8،ص57.
44. مسكويه: المصدر السابق،ج1،ص158.
45. متز: المرجع السابق، ج2،ص794.
46. الدوري: المرجع السابق، ص166.
47. ابن خرداذبة: المسالك و الممالك، تعليق محمد مخزوم، دار احياء التراث العربي، بيروت،1998،ص131.
48. الوزراء و الكتاب، ص144.
49. ابن قدامة: المغني "كتاب الشركة"، دار الكتاب العربي، بيروت،1983،ج3،ص86.